

بلاغ

تعلم وزارة الشؤون الثقافية أنه تقرّر فتح مناظرات خارجية بالملفات للانتداب وذلك حسب الجدول التالي:

الرتبة	عدد الخطط الشاغرة	تاريخ ختم الترشحات	تاريخ الإجراء	شروط الترشح	الوثائق المطلوبة في ملف الترشح
متصرف للمصالح الثقافية	27	2022-11-15	2022-12-15 والأيام الموالية	يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المترشحون البالغون من العمر أربعين (40) سنة على الأكثر تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 والمحرزون على شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة معادلة لها ولهم الخبرة في مجال التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي.	- مطلب ترشح، - نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية، - نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية بنسخة من قرار المعادلة، - نسخة من كشف أعداد المعدل العام لسنة التخرج، - نسخ من الوثائق الإدارية المثبتة للخبرة في مجال التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي.

<p>وبالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن القانونية القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو شهادة تثبت الترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات لطرح مدة تلك الخدمات أو الترسيم من السن القانونية للمعني بالأمر .</p> <p>* يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مرفق بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يرد على الإدارة بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الإيداع.</p>				
<p>يمكن أن يشارك في المناظرة المشار إليها - مطلب ترشح، أعلاه المترشحون البالغون من العمر أربعين - نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية، (40) سنة على الأكثر تحتسب وفقا لأحكام - نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية بنسخة</p>	<p>2022-12-15 والأيام الموالية</p>	<p>2022-11-15</p>	<p>09</p>	<p>متصرف مساعد للمصالح الثقافية</p>

وزيرة الشؤون الثقافية

حياة قطاط القوماري

13 أبريل 2006 والمحرزون على الشهادة من قرار المعادلة،
الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي - نسخة من كشف أعداد المعدل العام لسنة
أو شهادة معادلة ولهم الخبرة في مجال التخرج،
التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية للعمل - نسخ من الوثائق الإدارية المثبتة للخبرة في
الثقافي. مجال التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية
للعمل الثقافي.
وبالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن
القانونية القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة
الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية
أو شهادة تثبت الترسيم بمكتب التشغيل
والعمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض
على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في
تاريخ ختم الترشيحات لطرح مدة تلك الخدمات
أو الترسيم من السن القانونية للمعني بالأمر.
* يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مرفق
بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يرد على
الإدارة بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون
ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط

<p>المركزي دليلا على معرفة تاريخ الإرسال او الإيداع.</p>					
<p>مطلب ترشح، - نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية، - نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية بنسخة من قرار المعادلة، - نسخة من كشف أعداد المعدل العام المتحصل عليه في امتحان الحصول على الشهادة العلمية، - نسخ من الوثائق الإدارية المثبتة للخبرة في مجال التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي. وبالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن القانونية القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو شهادة تثبت الترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض</p>	<p>يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المترشحون البالغون من العمر خمس وثلاثين (35) سنة على الأكثر تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1551 لسنة 1992 المؤرخ في 28 أوت 1992 المتعلق بإتمام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 2 سبتمبر 1982 المتعلق بأحكام استثنائية خاصة بالمشاركة في مناظرات الانتداب الخارجية والمحرزون على شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة ولهم الخبرة في مجال التنشيط الثقافي بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي.</p>	<p>2022-12-15 والأيام الموالية</p>	<p>2022-11-15</p>	<p>16</p>	<p>كاتب تصرف للمصالح الثقافية</p>

<p>على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات لطرح مدة تلك الخدمات أو الترسيم من السن القانونية للمعني بالأمر.</p> <p>* يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مرفق بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يرد على الإدارة بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الإيداع.</p>					
<p>- مطلب ترشح، - نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية، - نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية بنسخة من قرار المعادلة، - نسخة من كشف أعداد المعدل العام لسنة التخرج. وبالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن</p>	<p>يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المترشحون البالغون من العمر أربعين (40) سنة على الأكثر تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 والمحرزون: - على شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة في التشبيط الثقافي ، - أو على شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة في الوساطة الثقافية وتقنيات</p>	<p>2022-12-15 والأيام الموالية</p>	<p>2022-11-15</p>	<p>26</p>	<p>أستاذ تشبيط ثقافي</p>

<p>القانونية القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة التشييط ،</p> <p>- أو على شهادة معادلة أو شهادة تكوينية الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية منظرة بالمستوى المشار إليه في المطة الأولى والثانية أعلاه .</p> <p>أو العمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات لطرح مدة تلك الخدمات أو الترسيم من السن القانونية للمعني بالأمر .</p> <p>* يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مرفق بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يرد على الإدارة بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي ليللا على معرفة تاريخ الإرسال أو الإيداع.</p>					
<p>- يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة - مطلب ترشح،</p> <p>- نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية،</p> <p>- نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة مصحوبة بالنسبة إلى الشهاد الأجنبيية بنسخة من قرار المعادلة،</p>	<p>يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المترشحون البالغون من العمر أربعين (40) سنة على الأكثر تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 والمحزون على شهادة</p>	<p>2022-12-15 والأيام الموالية</p>	<p>2022-11-15</p>	<p>20</p>	<p>أستاذ لتعليم الموسيقى</p>

الأستاذية في الموسيقى أو شهادة معادلة - نسخة من كشف أعداد المعدل العام لسنة ولهم الخبرة في مجال التدريس بالمعاهد التخرج،
العمومية للموسيقى والرقص الراجعة بالنظر - نسخ من الوثائق الإدارية المثبتة للخبرة في مجال التدريس بالمعاهد العمومية للموسيقى والرقص الراجعة بالنظر إلى وزارة الشؤون الثقافية.

وبالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن القانونية القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو شهادة تثبت الترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات لطرح مدة تلك الخدمات أو الترسيم من السن القانونية للمعني بالأمر.
* يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مرفق بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يرد على الإدارة بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط

وزارة الشؤون الثقافية
حياة قطاط المرمازي

المركزي دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الإيداع.

ملاحظة هامة :

يتم إيداع ملفات الترشح مباشرة بمكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الثقافية، نهج 02 مارس 1934 القصبة 1030 تونس أو إرسالها عن طريق البريد مضمون الوصول على نفس العنوان ويعتبر كل ملف ترشح يصل بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات مرفوضا ويكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الثقافية دليلا على تاريخ الإرسال أو الوصول.

وزيرة الشؤون الثقافية
حياة قطاط القرمازي